

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه أسئلة من فرنسا عرضت على فضيلة الشيخ أحمد بن تيمية النجمي حفظه الله ، فأجاب عنها جزاه الله خيراً ، وهي على النحو التالي :

السؤال الأول :

ما حكم ترك الصلاة هل هو كفرٌ أو لا ، وإذا كنت أترك الصلاة جهلاً مني وتبت إلى الله فهل علي شيء؟ وهل يكفي أن آخذ بقول عالم واحد في هذه المسألة؟

الجواب : الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه

وبعد :

ترك الصلاة يعدُّ كفراً على القول الأصح للأدلة الواردة في ذلك ؛ منها قول الله عزَّ وجل : ﴿ **فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين** ﴾ وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ **فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم** ﴾ ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : ((**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**)) وقوله صلى الله عليه وسلم : ((**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**)) وقول شقيق بن عبد الله البجلي التابعي : " ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة " ، فهذه الأدلة وغيرها تدل على أن من ترك الصلاة كفر فمن ترك فرضاً متعمداً حتى خرج وقته فإنه يعتبر قد كفر حكماً ، ويجب أن يوقف ، ويستتاب ، فإن تاب وإلا قتل كفراً على القول الأصح ، وحداً على رأي الجمهور .

ثانياً : إن كنت قد وقعت في شيءٍ من هذا القبيل ، وندمت ، وتبت إلى الله ، فندمك ، وتوبتك تعدُّ رجوعاً إلى الحق ، ودخولاً في الإسلام من جديد ، ونرجو أن الله يعفو عنك .

ثالثاً : قولك : " وهل يكفي أن آخذ بقول عالمٍ واحد في هذه المسألة " قد قلنا لك الحكم بأدلتك ، ومن سألتك من العلماء السلفيين ، فستجد عنده الجواب مثل جوابي أو قريباً منه .

السؤال الثاني :

حفظت أكثر من ربع القرآن مع الأربعين النووية والأصول الثلاثة وأشياء آخر ، ولكنني لم أفهم إلا سورة الفاتحة وأول حديث من الأربعين وبداية الأصول الثلاثة هل أتوقف عن الحفظ أم لا ؟

الجواب : نحن لا نقول لك توقف عن الحفظ ؛ بل نقول لك احفظ ما تستطيع حفظه من القرآن والسنة ، واعلم أن عبد الله بن عمر كان يقول : " مكثت في حفظ سورة البقرة ثمان سنين " لأنه كان يحفظ شيئاً قليلاً ، ويذهب في الكسب على نفسه ، فأنت حاول بقدر ما تستطيع أي في حدود استطاعتك ، ونصحك أن تقرأ كل يومٍ وليلة شيئاً من القرآن ولو قليلاً ، وأن تحرص على الصلاة في الجماعة ، وأن تحاول أن تقرأ شيئاً من الحديث إن استطعت ، ولو حديثاً واحداً أو حديثين .

السؤال الثالث :

زوجتي رأت في المنام أختاً تقول لها إني زويت مع الأخت فقالت زوجتي للأخت لم تتزوجي به ، فقالت : إنه رجلٌ كذابٌ غير صالح ؛ وإني أخشى أن الرؤية ستقع عليّ لأنني لم أتب توبة صادقة ، فما تأويل هذه الرؤيا ؟

الجواب : أقول كان ينبغي ألا تذكر شيئاً من الأمور السيئة التي قارفتها ، وأن تستتر بستر الله ، فهكذا أمر الشارع صلى الله عليه وسلم حين قام خطيباً

فقال : ((أيها الناس من ألمَّ بشيءٍ من هذه القاذورات فليستتر بستر الله ، وليتب إلى الله ، فإنه من يبد لنا صفحته نقيم عليه الحد)) .

السؤال الرابع :

حصل مني ومن زوجتي تأخير لصلاة المغرب عن وقتها بسبب المداعبة التي ترتب عليها نزول المنى ، فما صليناها إلا في وقت العشاء ، وقد كنا ذاكرين لوقت صلاة المغرب ، ولكن حصل ما حصل ، فهل نعتبر قد خرجنا من الإسلام ، وما الواجب علينا ؟

الجواب : قد أجبنا على هذا السؤال فيما سبق ، فلا داعي لإعادته ، وقد قلنا لك إن ندمك هذا يكفيك فلا تعرض سؤالك على أحد .

السؤال الخامس :

هل إذا صليت العصر قبل خروجه بعشر دقائق أو ربع ساعة هل اعتبر نفسي مدركاً للعصر أم لا ؟

الجواب : يقول النبي صلى الله عليه وسلم : ((من أدرك ركعةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها)) فإذا كنت أنت مفرطاً فأنت لحقت الوقت ، ولكن لا يعفيك عن المسألة أمام الله في تأخيرها .

السؤال السادس :

أدركت ركعةً من صلاة الظهر في تمام الساعة الثالثة وإحدى وخمسين دقيقة بسبب زحمة الطريق مع وقت العصر عندنا في فرنسا يبدأ في الساعة الثالثة وتسعة وخمسين دقيقة وحصل عندي شك في إدراكها ، فما حكم صلاتي هذه ، وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب : كان الواجب عليك أن تنزل من السيارة ، وتتميم ، وتصلي ، وإن كنت في نفس المدينة تتوضأ ، وتصلي ، والمهم أنك مفرط فتب إلى الله لعل الله أن يتوب عليك .

السؤال السابع :

أخرنا صلاة العشاء أنا وزوجتي ، وحصل عندنا شك هل صليناها قبل نصف الليل أم بعده علماً بأني مسافر ، وزوجتي مقيمة ، فهل كفرنا بذلك أو لا ؟

الجواب : لا ؛ إن شاء الله ما كفرت ؛ لكن لا تعد لمثل هذا .

السؤال الثامن :

صليت إماماً بالناس ، وحصل عندي شك في طهارتي فحاولت أن أتذكر ، ويترجح عندي شيء ، ولكني لم أتذكر أنني تيممت حقيقة ، فارتابني خوف شديد وأنا في الصلاة ، وفي اللحظة نفسها اعتبرت هذا من وساوس الشيطان ، وتركت الخروج من الصلاة خشيت أن يعتقد الإخوة أنني غلوت في الوسوس ، وبعد خروج الوقت سألت شيخاً موثقاً في علمه بأن علي أن أقضي تلك الصلاة لأن الأصل الحدث بناءً على القاعدة عند الشك نبي على اليقين ، فأمرني بالقضاء دون القوم الذين صلوا خلفي في المسجد ، فما حكم عملي هذا ، وماذا علي ؟

الجواب : في هذه الحالة تجب عليك إعادة الصلاة دون المأمومين ، فالمأمومون إذا لم تصح صلاتهم جماعة فإنها تصح صلاتهم فرادى ، وتبطل الجماعة فقط .

السؤال التاسع :

كنت في الماضي مصاباً بمرض في الجلد وكنت أتيمم للصلاة لكن مرة عند خروجي من العمل غسلت أطرافي ووجهي وتركتهما حتى نشفا وتيممت وصليت العصر مع الجماعة وسألت شخصاً عندنا عن إعادة تلك الصلاة فقال لا تعدها ، ومع ذلك أعدت تلك الصلاة ، فهل عملي صحيح ؟

الجواب : كان الأولى بك ألا تعيد مادام أنك قد تيممت .

السؤال العاشر :

ذات مرة كنت في سفر مع أحد الإخوة صليت الجمعة مع الجماعة ثم بعدها مباشرة صليت معها صلاة العصر جهلاً مني ، وظانناً أن العصر تجمع مع الجمعة ، وكنت أعلم أن الأصل في العبادات التوقف حتى يرد الدليل ، فما حكم عملي ذلك ؟

الجواب : يجب عليك أن تقضي هذه الصلاة ؛ يعني صلاة العصر التي جمعتها مع الجمعة .

السؤال الحادي عشر :

هل يجوز للمسلم أن يؤخر صلاة العصر عن وقتها لوجود النجاسة ، وعدم استطاعة التطهر ؛ أم لابد من أدائها في وقتها لو صليتها بنجاسة ؟

الجواب : أولاً : إن الواجب على المسلم أن يتطهر من النجاسات إلا أن يكون في محل ليس فيه ماء ، فيكتفى بالتيمم .
ثانياً : لا يجوز لك أن تؤخر الصلاة ، لهذا السبب ؛ بل يجب عليك أن تؤديها في وقتها .

السؤال الثاني عشر :

أمس لحيتي في الصلاة كثيراً ولا أدري كم حصل ذلك ، فما حكم صلاتي على هذه الهيئة ؟

الجواب : صلاتك صحيحة .

السؤال الثالث عشر :

أنام عن صلاة الفجر كثيراً حتى يخرج وقتها مع أنني أكون ناوياً لها ، ولكني أنام بدون أن أضع منبهاً لها ونأمني ؛ هل هذا العمل يعدُّ تعمداً مني ، وماذا يلزمني ؟

الجواب : هذا يترتب عليه الكفر إذا تهاونت بأداء الصلاة في وقتها بترك الأسباب المؤدية إلى أنك تؤديها في وقتها ، ويلزمك أن تتوب إلى الله من هذا العمل ، ولا تعد لمثله أبداً .

السؤال الرابع عشر :

في بعض الأحيان أستيقظ في وقت الفجر ثم أقول في نفسي أستلقي قليلاً ، فيأتيني النوم فلا أستيقظ للصلاة إلا بعد طلوع الشمس ، فهل هذا تعمد لترك الصلاة في نظر الشرع ؟ وماذا عليّ ؟

الجواب : إذا استيقظت عند صلاة الفجر أو عند الأذان لا يجوز لك أن تنام ؛ بل الواجب عليك أن تقوم ، وتتوضأ ، وتتهياً للصلاة ، فإذا استيقظت في الوقت ، ثم نمت وخرج الوقت ولم تصل ، ولم تستيقظ إلا بعد أن خرج الوقت فأنت مستحق أن يحكم عليك بالكفر، فتب إلى الله ، واترك هذه التصرفات الخاطئة .

السؤال الخامس عشر :

فضيلة الشيخ وقعت في جريمة اللواط قبل زوجي ، وبعد الزواج أحسست أنني أميل كثيراً إلى الأطفال مما حدا بي إلى كثرة الإستمناء أكثر من مرة وسؤالي هو هل أخبر زوجتي بأوضاعي قبل الزواج ، وهل لي أن أذهب إلى السعودية ، وأطلب إقامة الحد أم أستر نفسي ويكفيني التوبة من هذه المعاصي وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب : لا يلزمك أن تخبر أحداً لا زوجتك ، ولا غيرها ؛ بل أن الشارع صلى الله عليه وسلم ندب من ألم بشيء من المعاصي أن يتوب منها ، وأن يستتر بستر الله ، فاقبل هذه النصيحة ، ولا تعد تذكر هذه الأمور ؛ التي فارقتها .

وفي قولك : " هل لي أن أذهب إلى السعودية ، وأطلب إقامة الحد أم أستر نفسي ويكفيني التوبة من هذه المعاصي " أقول : لا تذهب ، واستر نفسك ،

وتب إلى الله هذا الذي يجب عليك ، وبالله التوفيق ، وصلى الله وسلم على
نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه .

أملى هذه الفتاوى
فضيلة الشيخ / أحمد بن يحيى النجمي
١١ / ٧ / ١٤٢٧ هـ